١٩

انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات

The Fundamentalist Thought of Imam Ibn al-Hajeb on Limits and Definitions

أ.م.د. محمد عبد الصاحب ناجي العبيدي

Research by Dr. Muhammad Abdul-Saheb Naji Al-Obaidi

دائرة المؤسسات الدينية والخيرية

الملخص

إن الإمام ابن الحاجب له فكره الحدي المستقل عمن سواه من علماء الأصول، ويعد الإمام ابن الحاجب من علماء الأصول المجتهدين الذي له آراءه المستقلة ، ولايتعصب إلى مذهبه المالكي، وإن الفكر الحدي للإمام ابن الحاجب يتبين جليا في هذا البحث من خلال مخالفته وانفراده لمن سبقه من علماء الأصول ، فقد انفرد في تعريف العلم عندما عرف أصول الفقه ، وكذلك انفراده في تعريف الحكم الشرعي عندما وضع قيد (اوالوضع)، وكذلك انفراده في تعريف العام ، وكذلك انفراده في تعريف المجمل ، وكذلك انفراده في تعريف الشرط ، وكذلك انفراده في تعريف الخبر ، وبذلك تبين فكره الحدي المستقل ، وارجو أن اكون قد وفقت في بيان انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات، خدمة لهذا العالم الجليل ، وخدمة لطلبة العلم ، والله من وراء القصد.

كلمات مفتاحية: (ابن الحاجب – الحدود والتعريفات)

Abstract

Imam Ibn al-Hajib has his own modern thought that is independent from other scholars of Usul al-Fiqh. Imam Ibn al-Hajib is considered one of the independent scholars of Usul al-Fiqh who has his own independent opinions and is not biased towards his Maliki school of thought. The modern thought of Imam Ibn al-Hajib is clearly evident in this research through his disagreement and uniqueness with those scholars of Usul al-Fiqh who preceded him. He was unique in defining knowledge when he defined Usul al-Fiqh, and also unique in defining the legal ruling when he placed the restriction (or the situation), and also unique in defining the general, and also unique in defining the ambiguous, and also unique in defining the condition, and also unique in defining the news. Thus, his independent modern thought is evident. I hope that I have succeeded in clarifying the uniqueness of Imam Ibn al-Hajib in the limits and definitions, in service to this great scholar, and in service to students of knowledge, and Allah is behind the intention.

Keywords : (Limits and Definitions- Ibn al-Hajeb)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إن الإمام ابن الحاجب من علماء أصول الفقه الأفذاذ الذي كان له دوره البارز في هذا العلم في زمانه ، وكان له آراءه واجتهاداته التي خالف فيها جمهور الأصوليين بمسائل كثيرة ، وهذا يبين استقلالية الإمام ابن الحاجب وكونه مجتهدا ، ومن تلك المخالفات ، انفرد الإمام ابن الحاجب في بعض المسائل التي تتعلق بالحدود والتعريفات وهذا يدل على فكره الحدي ، وقد تناولت هذه الانفرادات لابين هذا الفكر الحدي الخاص بالإمام ابن الحاجب في هذا الجانب ، وقد اوسمت بحثي: (انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات)، وقد قسمت بحثي الى مقدمة ومبحثين ، المبحث الأول: تناولت فيه (حياة الإمام ابن الحاجب) وفيه خمسة مطالب: المطلب الأول: (اسمه ونسبه وكنيته ولقبه)، المطلب الثاني: (ولادته وحياته العلمية)، المطلب الثالث:(مصنفاته)، المطلب الرابع: (اقوال العلماء فيه)، المطلب الخامس: (وفاته) ، والمبحث الثاني :تناولت فية (انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات) وفيه ستة مطالب ، المطلب الأول: (انفرد الإمام ابن الحاجب باستعمال لفظ العلم في تعريف أصول الفقه)، المطلب الثاني:(انفرد الإمام ابن الحاجب بزيادة قيد ((او الوضع)) في تعريف الحكم الشرعي)، المطلب الثالث: (انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف العام)، المطلب الرابع: (انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف المجمل)، المطلب الخامس: (انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف الشرط)، المطلب السادس: (انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف الخبر)، ثم الخاتمة والمصادر والمراجع ، الله اسال أن يوفقنا لخدمة هذا الدين، والله من وراء القصد.

المبحث الأول(حياة الإمام ابن الحاجب) ويتضمن خمسة مطالب:

المطلب الأول: (اسمه ونسبه وكنيته ولقبه)

هو عثمان بن عمر بن ابي بكر بن يونس الدويني الأصل الكردي الدولبي ثم الأسنائي الفقيه المالكي ،الملقب بجمال الدين ويكنى بابي عمرو ،عرف واشتهر بابن الحاجب ،لأن اباه كان حاجبا لأحد الأمراء الأيوبيين ،خال صلاح الدين الأيوبي [١]

المطلب الثاني: (ولادته وحياته العلمية)

ولد ابن الحاجب في مدينة إسنا[٢] من صعيد مصر سنة ٥٧٠هـ [٣] او سنة (٥٧١هـ) واشتغل منذ صغره بالقران الكريم والفقه على مذهب الإمام مالك ثم بالعربية والقراءات وبرع فيها واتقنها غاية الاتقان[٤] سافر الى دمشق ودرس في الجامع الاموي له مشايخ كثر منهم العز بن عبد السلام[٥] وتلاميذ كثر منهم الإمام القرافي[٦] .

المطلب الثالث: (مصنفاته)

وله مصنفات كثيرة في جميع الاختصاصات الشرعية منها:.

---

[١] ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لتغري بردي(ت٨٧٤هـ)، دار الكتب المصرية- القاهرة (١٣٥٢هـ-١٩٣٣م).:٦/١١.

[٢] إسنا:مدينة بأقصى صعيد مصر وليس وراءها الا أدفوا واسوان ثم بلاد النوبة وهي على شاطىء النيل من الجانب الغربي مدينة عامرة كثيرة النخل والبساتين والتجارة . ينظر: معجم البلدان للحموي دار احياء التراث العربية (بدون تاريخ). :١/٢٦٤.

[٣] ينظر : وفيات الأعيان لابن خلكان تحقيق احسان عباس، دار صادر- بيروت (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م) ودار الثقافة- بيروت.:٣/٢٥٠.

[٤] ينظر :وفيات الأعيان لابن خلكان :٣/٢٤٨.

[٥] العز بن عبد السلام: هو عبد العزيز بن عبد السلام بن ابي القاسم بن الحسن بن مهذب وحيد عصره الشيخ العلامة المشهور بالعز بن عبد السلام ولد (٥٧٧ هـ) في الشام وعاش فيها ثم رحل الى مصر وتوفي هناك سنة(٦٦٠ هـ). ينظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي- القاهرة (ط/١-١٣٨٣هـ-١٩٦٤م)، ودار المعرفة- بيروت (ط/٢-بدون تاريخ).:٨/٢٠٩.

[٦] القرافي: هو أحمد بن أدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يَلِيّن كنيته:ابو العباس ولد بمصر (سنة ٦٢٦هـ)عالم من علماء المالكية وهو تلميذ ابن الحاجب والعز بن عبد السلام له مؤلفات كثيرة منها شرح تنقيح الفصول توفي بمصر(٦٨٢ هـ) ودفن بالقرافة. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي مطبعة الهاشمية- دمشق (١٩٥٣م)، وطبعة دار النشر نراثر شايز بقيبسان (ط/٢- ١٣٨١هـ-١٩٦١م).: ٦/٢٣٣، الديباج المذهب، لابن فرحون، تحقيق د.محمد الاحمد ابو النور، دار التراث- القاهرة (١٩٧٤).: ص٣٢٧.

١.ففي أصول الدين له كتاب مسمى بعقيدة ابن الحاجب [٧] وكانت عقيدته اشعرية.

٢. وله في الفقه المالكي كتاب جامع الامهات[٨] وهو من أجل كتبه حيث بالغ العلماء في مدحه لأنه اعتنى العلماء بشرحه شرقا وغربا.

٣. وله في أصول الفقه كتاب مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل وهو من أهم كتب أصول المالكية في القرن السابع الهجري.

٤.وله كافية ذوي الأرب في معرفة كلام العرب (المعروفة بالكافية وهي في النحو)

٥. وله (الشافية وهي مقدمة في التصريف).

٦. وله (المقصد الجليل في علم الخليل).

٧.وله كتاب في علم الكلام،وهذه الكتب مطبوعة وله مؤلفات اخرى وكان عالما في اللغة العربية وكان متاثرا بمذهب البصريين وله مؤلفات منها شرح كتاب المفصل للزمخشري[٩] سماه (الإيضاح في شرح المفصل)[١٠]،كان شاعرا له من الشعر الكثير منه[١١] :

ياأهل مصر رأيت أيدكم	من بسطها بالنول منقبضة
قد جئتكم نازلا بأرضكم	اكلت كتبي كانني ارضة.

المطلب الرابع: (اقوال العلماء فيه)

---

[٧] ينظر :كشف الظنون لحاجي خليفة مطبعة وكالة المعارف باستنبول (١٣٦٢هـ-١٩٤٣م).: ١١٥٧/٢.

[٨] ينظر الديباج المذهب لابن فرحون:ص١٩٠.

[٩] الزمخشري ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري صاحب الكشاف لم يصنف قبله مثله كان إماماً في اللغة والنحو والبلاغة له كتب كثيرة منها: تفسير الكشاف وكتب أخرى في النحو منها (الانموذج) سافر الى مكة وجاورها زماناً فصار يقال له جار الله لذلك كان هذا الاسم علماً عليه كان معتزلي الاعتقاد متظاهراً بهِ ولد سنة (٤٦٧هـ) بزمخشر من قرى خوارزم وتوفي سنة ٥٣٨هـ بجرجانية وهي قصبة خوارزم . ينظر : ابجد العلوم ، للقنوجي تحقيق عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية- بيروت (١٩٧٨م): ٣٠/٣.

[١٠] ينظر: الإملاء (٨) من الامالي القرانية: ١٢٠.١١٩/١.

[١١] ينظر: روضات الجنات للخونساري مكتبة السماعليات- طهران :١٨٦/٥.

كان ابن الحاجب من أبرز فقهاء مصر والشام في العصر الأيوبي وكان يتصف بالخلق الرفيع وكان من اذكياء العالم رأسا عند المالكية وعالما في العربية وعلم النظر فقيه ومفت ومناظر وورع وقد مدحه كثير من العلماء كابن ابي شامه[١٢]

وابن دقيق العيد[١٣] والقرافي والسيوطي [١٤] وابن خلكان الذي قال عنه:(كان احسن خلق الله ذهنا)[١٥] وغيرهم من العلماء .

المطلب الخامس: (وفاته)

توفي الإمام ابن الحاجب في شعبان سنة (٦٤٦ هـ) الموافق(١٢٤٩م) بالاسكندرية ضحوة النهار ودفن من يومه بباب البحر بمقبرة الشيخ الصالح بن ابي شامة، وضريحة في الطابق السفلي من مسجد ابي العباس المرسي وترك علما وفيرا ومؤلفات شتى في جميع العلوم [١٦].

المبحث الثاني:(انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات) ويتضمن ستة مطالب:

المطلب الأول:(انفراده باستعمال لفظ العلم في تعريف أصول الفقه)

---

[١٢] ابن ابي شامة:الشيخ العلامة شهاب الدين الدمشقي المعروف بابن ابي شامة شيخ الشام صاحب كتاب (الذيل على الروضتين).ينظر: الديباج المذهب لابن فرحون:١/١٠٩.

[١٣] ابن دقيق العيد: محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد: قاض، من أكابر العلماء بالأصول، مجتهد.ولد ٦٢٥هـ وتوفي(٧٠٢هـ). ينظر الاعلام للزكلي دار العلم للملايين- بيروت (ط/٥- ١٩٨٠م).:٦/٢٨٣.

[١٤] السيوطي:هو الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن ابن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن الشيخ همام الدين الخضيري السيوطي الشافعي المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات النافعة ولد برجب (سنة ٨٩٤هـ) ,وتوفي(سنة ٩١١هـ). ينظر: شذرات الذهب لابن العماد دار الافاق الجديدة- بيروت والمكتب التجاري- بيروت.:٤/٥١.

[١٥] سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م) و (ط/٤-١٤١٣) :٢٣/٢٦٤.

[١٦] . ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان:٣/٢٥٠.

عرف الإمام ابن الحاجب أصول الفقه بأنه : (العلم بالقواعد التي يتوصل بها الى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية).[١٧]

استعمل الإمام ابن الحاجب لفظ (العلم) في تعريفه لأصول الفقه، وبذلك خالف الذي قبله من العلماء ، وقد فسر بعض العلماء[١٨] لفظ العلم : بانه الاعتقاد الجازم المطابق ، او الملكة التي هي اصل مبدا تفاصيل القواعد ، وبناء على ذلك لا يوجد شيء من الادراك الظني للقواعد المذكورة ، وانما الموجود هو الادراك القطعي فقط لتلك القواعد ، وهو ليس مطابقا للواقع في أصول الفقه.[١٩]

اعترض عليه: ممالا شك فيه ان ادراك المخطىء لا يكون مطابقا في كل علم فلزم ان لا يذكر في اي علم من العلوم لفظ (العلم) جنسا ويراد الاعتقاد الجازم المطابق.[٢٠]

الجواب: ليس ضروريا ان نجعل أصول الفقه بمعنى ادلته ، ثم ننتقل الى العلم بالقواعد المذكورة ، لكن يجوز ان نجعل أصول الفقه بمعنى ما يبنى عليه الفقه ويستند اليه وبذلك يكون شاملا لمباحث الادلة والاجتهاد والترجيح لاشتراكهما في بناء الفقه عليها ، ويكون اطلاقها على العلم المخصوص اما على حذف المضاف اي: علم الأصول او على صيرورتها بالغلبة علما.[٢١]

---

[١٧]. منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب ت٦٤٦هـ (ط/١ -١٣٢٦هـ -١٩٠٦م) مطبعة السعادة – مصر.:ص٢، شرح مختصر المنتهى الأصولي ، تحقيق: محمد حسن اسماعيل ، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/١ -١٤٢٤هـ -٢٠٠٤م).: ٦٣/١.

[١٨] كثير من العلماء المتاخرين كامثال: (شمس الدين الاصفهاني ،وسراج الدين الهندي ،وسعد الدين التفتازاني).

[١٩] ينظر: شرح مختصر المنتهى :٦٤/١،نهاية السول في شرح منهاج الوصول جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الاسنوي ت٧٧٢هـ ، ط/ محمد علي صبيح –مصر– بدون تاريخ.: ١٧/١ -١٩.

[٢٠] ينظر: التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير لابن امير الحاج ت٨٧٩هـ، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/٢ – ١٤٠٣هـ) والمصورة عن طبعة بولاق الأولى سنة ١٣١٦هـ. وطبعة دار الكتب العلمية (ط/١ -١٤١٩ – ١٩٩٩م) تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.:٧٤/١، شرح الابياري على البرهان مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة ام القرى تحت رقم (١٥٩) أصول فقه الجزء الأول فقط ، على ان الدليل بمعنى القاعدة ، رفع الحاجب للسبكي ت٧٧١هـ ، تحقيق: علي محمد عوض وعادل احمد عبد الموجود – عالم الكتب.: ٢٤٦/١، تيسير التحرير لامير بادشاه ت٩٧٢٠هـ، دار الفكر:١٤/١-١٥.

[٢١] ينظر: شرح عضد الدين الايجي على مختصر ابن الحاجب ، الطبعة المصورة عن مطبعة بولاق الأولى (١٣١٦هـ).: ٦٨/١.

الخلاصة: ان تسمية كل علم يطلق على مسائله التي تمثل القواعد الكلية ،ويطلق على ادراك تلك القواعد وعلى الملكة الحاصلة من ادراكها ، فمنهم من عرف الأصول بدلائل الفقه الاجمالية ، ومنهم من عرفه بالمعرفة كالإمام ابن الحاجب.[٢٢]

المطلب الثاني: (انفراده بقيد (او الوضع) في تعريف الحكم الشرعي)

عرف الإمام ابن الحاجب الحكم الشرعي بقوله: (قيل خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين، فورد مثل (والله خلقكم وما تعملون)[٢٣]، فزيد بالاقتضاء او التخيير، فورد كون الشيء دليلا وسببا وشرطا ، فزيد او الوضع فاستقام).[٢٤]

وبذلك انفرد الإمام ابن الحاجب بزيادة قيد (او الوضع) في تعريف الحكم الشرعي ليشمل انواع الحكم ، التكليفي والوضعي .[٢٥]

اعترض عليه: بعض الأصوليين[٢٦] قالوا:لا نسلم ان خطاب الوضع هو حكم ، ولا نسميه حكما ، وان اصطلح غيرنا على تسميته حكما ،لان الحكم هو الخطاب المتعلق بالفعل وخطاب الوضع لم يتعلق بالفعل وانما هو خطاب متعلق بكون الشيء سببا او مانعا او شرطا او صحيحا او فاسدا ، وهذه ليست حكما ، ثم هي راجعة الى الاقتضاء او التخيير ، فكون دلوك الشمس سببا للصلاة ، فوجب الاتيان بها عنده ، راجع الى الاقتضاء ، وكون النجاسة مانعة من الصلاة وحرمت معها وجازت دونها راجع الى التخيير، وعلى هذا القياس في اقسام الحكم الوضعي.[٢٧]

---

[٢٢]. عرف الإمام السبكي أصول الفقه : (بدلائل الفقه الاجمالية ...) حاشية البناني عبد الرحمن بن جاد الله ت١١٩٨هـ على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي وبهامشه تقرير الشربيني ، دار الفكر بدون تاريخ: /٣٤، جمع الجوامع لابن السبكي بشرح عبد الكريم الدبان بخط يده (١٤٠١هـ-١٩٨١م).:ص١٣.

[٢٣] . سورة الصافات/ ايه ٩٦.

[٢٤]. شرح مختصر المنتهى: ٢/ ١٠٩.

[٢٥] ينظر: . شرح مختصر المنتهى: ٢/ ١٠٩، تقريرات الشربيني بهامش جمع الجوامع: ٥١/١.

[٢٦] بعض الأصوليين هم :(الإمام ابن السبكي ،الإمام الغزالي ، الإمام الرازي) واخرين ، ينظر: المستصفى للغزالي ، دار الكتب العلمية تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (ط/١-١٤١٣هـ):٨/١، المحصول للرازي، تحقيق :طه جابر العلواني ، مؤسسة الرسالة (ط/٢ -١٤١٢_١٩٩٢م):١٠٦/٢.

[٢٧] ينظر: التقرير والتحبير لابن امير الحاج: ٧٧/٢، شرح العضد للايجي: ٢٢٢/١، شرح مختصر المنتهى :٢/ ١٠٩-١١٢.

الجواب : المراد بالحكم الوضعي اعم واشمل من ان يكون الشيء سببا او شرطا او مانعا لشيء ، باعتبار ان الحكم الشرعي هو خطاب الله تعالى الذي يشمل التكليفي والوضعي، لذلك قد يجتمع في خطاب الله تعالى التكليف والوضع في حكم واحد كالزنا فانه حرام تكليفا وسبب للحد وضعا، وقد ينفرد خطاب الله تعالى في الوضعي، ككحولان الحول شرطا لوجوب الزكاة ،اما انفراد خطاب الله تعالى بالتكليفي وحده فلا يتصور لعدم وجود تكليفا الا وله سببا او شرط او مانع.[٢٨]

الخلاصة: اذا اريد في تعريف الحكم أن يكون شاملا للحكم التكليفي والوضعي ، فلابد من زيادة (اوالوضع) ليستقيم المعنى.

المطلب الثالث:(انفراده بتعريف العام)

عرف الإمام ابن الحاجب العام:(ما دل على مسميات باعتبار امر اشتركت فيه مطلقا ضربة).[٢٩]

انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف العام ، وكان يسعى من هذا التعريف التقليل من الاعتراضات ، وقد نجح بذلك

ـ استخدم (ما) بدل كلمة (لفظ) ليتناول عموم المعاني .

ـ وقوله (مسميات): وبذلك اخرج نحو: زيد واسماء الاعداد .

ـ وقوله (باعتبار امر اشتركت فيه): ليخرج نحو:العشرة اجزاء لا جزئيات، فلا يصدق على واحد واحد انه العشرة .

---

[٢٨] ينظر: شرح الكوكب المنير لابن النجار الفتوحي الحنبلي ت٩٧٢هـ ، تحقيق: د. محمد الزحيلي ونزية حماد، دار الفكر – دمشق (١٤٠٠هـ –١٩٨٠م) :٣٤٤/١، حاشية التفتازاني سعد الدين ت٧٩١هـ والجرجاني والشريف على بن محمد على شرح العضد ، عبد الرحمن بن احمد بن عبد الغفار ت٧٥٦هـ على مختصر ابن الحاجب، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/٢ – ١٤٠٣هـ–١٩٨٣م) والمصورة عن طبعة بولاق سنة ١٣١٦هـ بمصر مع حاشية الشيخ حسن الهروي:٢٢٢/١، التقرير والتحبير لابن امير الحاج :٧٦/٢.

[٢٩]. شرح مختصر المنتهى : ٢/ ٥٧٨.

ـ وقوله (مطلقا): ليخرج المعهود فانه يدل على مسميات باعتبار ما اشتركت فيه مع قيد خصصه بالمعهودين .

ـ وقوله (ضربة): اي دفعة واحدة لاخراج نحو رجل وأمراة مما يدل على مسمياته لا دفعة بل دفعات على البدل.[٣٠]

واعترض عليه: بانه مشكل بالجموع المضافة نحو:(علماء البلد) فانه ايضا مع قيد التخصيص[٣١].

الجواب: ان الامر المشترك فيه هو العالم المضاف الى البلد وهو في هذا المعنى مطلق ، بخلاف الرجال المعهودين فانه لم يرد بهم افراد الرجل المعهود على اطلاقه بل مع خصوصية العهد فليتامل .[٣٢]

واعترض عليه : بانه اعتبر الافراد في العام وعلماء البلد مركب.[٣٣]

الجواب:ان العام هو المضاف من حيث انه مضاف والمضاف اليه خارج.[٣٤]

الخلاصة: اذا اريد مسميات على التنكير دخل جموع النكرات بأعتبار دلالتها على الاحاد ، وان لم يدخل بأعتبار دلالتهاعلى الجموع لانها ليست ضرورية ، وان اريد مسميات ما دل خرج نحو(الرجال والمسلمين) بأعتبار الاحاد ولزم ان يكون عمومه بأعتبار انه يتناول كلا من الجموع كما هو مذهب البعض لا من الاحاد كما هو الحق ولم يحتج الى قوله: (باعتبار امر اشتركت فيه)، وغاية ما يمكن ان يقال هو ان المراد مسميات ذلك اللفظ (كمن وما) او مسميات

---

[٣٠] ينظر: التقرير والتحبير لابن امير الحاج : ١٨٠/١، شرح العضد وحاشية السعد : ١٠٠/٢-١٠١، ارشاد الفحول للشوكاني ت١٢٥٠هـ، تحقيق:احمد عزو عناية ، قدم له: خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور ، دار الكتاب العربي (ط/١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، وكذلك طبعة دار المعرفة – بيروت (١٩٧٩م).: ٢٨٦/١، شرح مختصر المنتهى: ٥٧٨/٢.

[٣١] ينظر: شرح مختصر المنتهى : ٥٨١/٢، التقرير والتحبير لابن امير الحاج :١٨١/١، مسلم الثبوت لابن عبد الشكور:١/ ٣٥٨، ارشاد الفحول للشوكاني:٢٨٦/١-٢٨٧، وهناك اعتراضات اخرى كلها رد عليها من العلماء.

[٣٢] ينظر: شرح مختصر المنتهى:٥٨١/٢، حاشية السعد على العضد :١٠١/٢.

[٣٣] ينظر: شرح مختصر المنتهى:٥٨١/٢.

[٣٤] . المصدر نفسه.

ماشتمل عليه ذلك اللفظ تحقيقا (كالرجال والمسلمين) او تقديرا (كالنساء)، لانه بمنزلة الجمع للفظ يرادف المرأة وحينئذ يكون قيد (بأعتبار امر اشتركت فيه) للبيان والايضاح.[٣٥]

المطلب الرابع:(انفراده بتعريف المجمل)

عرف الإمام ابن الحاجب المجمل بانه :(والأولى ما لم تتضح دلالته).[٣٦]

انفرد الإمام ابن الحاجب بتعريف المجمل ، ووافقه ابن السبكي.[٣٧]

اقول: (ما لم تتضح دلالته) اي ماكانت دلالته غير واضحة والا ورد عليه المهمل ، وهو يتناول القول والفعل والمشترك والمتواطىء ، وقيل: (هو اللفظ الذي لا يفهم منه عند الاطلاق شيء وهو غير مطرد ولا منعكس)[٣٨] ، اما الطرد فلان المهمل كذلك وليس بمجمل لوضوح مفهومه ، واما العكس فلانه يجوز ان يفهم من المجمل احد محامله لا بعينه كما في المشترك وهو شيء فلا يصدق عليه الحد ، وقيد يكون المجمل فعلا ، كالقيام في الركعة الثانية من غير تشهد ، فانه محتمل للجواز والسهو فكان مجملا بينهما وهو غير داخل في الحد واذ ليس لفظا.[٣٩]

اعترض عليه: قوله (ما لايمكن معرفة المراد منه) غير سديد لانه يرد على طرده اللفظ المشترك المقترن بالبيان فانه ليس بمجمل ولا يمكن معرفة المراد منه فانه يعرف من البيان لا منه .[٤٠]

---

[٣٥] ينظر: حاشية السعد على العضد :١٠١/٢، التقرير والتحبير لابن امير الحاج :١٨١/١، مسلم الثبوت لمحب الدين عبد الشكور ت١١١٩هـ المطبوع مع شرحه فواتح الرحموت بهامش المستصفى ومطبوع بمفرده مع= =مختصر ابن الحاجب ومنهاج البيضاوي ، مطبعة كردستان العلمية (ط/١ -١٣٢٦هـ).:٣٥٨/١، ارشاد الفحول للشوكاني:، ٢٨٦/١-٢٨٧ ، شرح مختصر المنتهى:٢/ ٥٨١ وما بعدها.

[٣٦]. منتهى السول لابن الحاجب: ص١٠٠.

[٣٧] ينظر: شرح مختصر المنتهى : ٣/ ١٠٧ ، جمع الجوامع للسبكي بشرح البناني ت١١٩٨هـ على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي وبهامشه تقرير الشربيني ، دار الفكر بدون تاريخ.:٥٨/٢.

[٣٨] . هذا تعريف ابو الحسين البصري نقله عنه ابن الحاجب. شرح مختصر المنتهى : ٣/ ١٠٧.

[٣٩] ينظر: شرح مختصرالمنتهى : ١٠٧/٣، شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية البناني: ٥٨/٢.

[٤٠] ينظر: : شرح مختصرالمنتهى : ١٠٧/٣، التحرير وشرحه التقرير والتحبير لابن امير الحاج :١٦١/١.

الجواب: هذا الاعتراض على تعريف ابو الحسين البصري الذي نقله ابن الحاجب وهو: (ما لا يمكن معرفة المراد منه)، وليس على تعريف الإمام ابن الحاجب.[٤١]

واعترض عليه: اللفظ الذي يراد مجازه سواء بين او لم يبين ليس بمجمل ويصدق عليه أنه لايمكن معرفة المراد منه ، لانه ان لم يبين لم يعرف المراد ، وان بين عرف المراد لا منه بل من البيان ففي الحالتين يصدق أنه لا يمكن معرفة المراد منه.[٤٢]

الجواب: ان المشترك المقترن بالبيان مجمل بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن البيان وان كان مبنيا بالنظر اليه ولا منافاة ، وكذا المجاز مجمل من حيث ان المراد لايعرف من نفسه ، وان كان مجازا من حيث استعماله فيما لم يوضع له وليس بشيء اذ لم يعرف اصطلاح على ذلك [٤٣].

انهم يبالغون بدفع الايراد حتى بتغليظ المورد مع انهم قد لا يزيدون ببيان الدفع على بيان معنى صحيح تحتمله العبارة مع أنها قد تكون ظاهرة ظهورا تاما في خلافه.[٤٤]

المطلب الخامس: (انفراده في تعريف الشرط)

عرف الإمام ابن الحاجب الشرط بانه: (ما يستلزم نفيه نفي امر على غير جهة السببية).[٤٥]

انفرد الإمام ابن الحاجب في تعريف الشرط ، والمراد بالشرط هنا الشرط اللغوي الذي يعبر عنه بصيغ التعليق وادواته هي: (إن ، إذا ، من ، كلما ،واخواتها)، وهو الذي يذكر في أصول الفقه من المخصصات للعموم .

اعترض عليه: يخرج من هذا التعريف السبب وجزؤه ، والفرق بين السبب والشرط متوقف على فهم المعنى المميز بينهما ففيه تعريف الشيء بمثله في الخفاء.[٤٦]

---

[٤١] . ينظر: شرح مختصر المنتهى :١٠٧/٣.

[٤٢] . ينظر: شرح مختصر المنتهى :١٠٧/٣.

[٤٣] ينظر: شرح مختصر المنتهى: ٣/ ١٠٨.

[٤٤] ينظر: حاشية البناني: ٥٨/٢.

[٤٥]. شرح مختصر المنتهى : ٣/ ٥٨، منتهى السول لابن الحاجب:ص٩٣.

[٤٦] ينظر: شرح مختصر المنتهى :٥٨/٣-٥٩.

والمقصود بالمعنى المميز: هو ذلك التأثير والا فضاء واستلزام الوجود للوجود حيث يوجد في السبب دون الشرط .[٤٧]

الخلاصة: وهذا اعتراض كبير على الإمام ابن الحاجب ، كون تعريفه للشرط ليس صحيح فضلا على ان يكون الأولى.[٤٨]

المطلب السادس: (انفراده في تعريف الخبر)

عرف الإمام ابن الحاجب الخبر بأنه: (الكلام المحكوم فيه بنسبة خارجية).[٤٩]

انفرد الإمام ابن الحاجب في تعريف الخبر ، ووافقه على ذلك صاحب البديع.[٥٠]

قوله: (الكلام) هو ما تضمن كلمتين بالاسناد .

وقوله: (بالنسبة الخارجية) : ويعني بالخارج ماهو خارج عن كلام النفس المدلول عليه بذلك اللفظ ، فلا يرد (قم)، لان مدلوله الطلب نفسه ، وهو المعنى القائم بالنفس من دون ان يشعر بان له متعلقا واقعا في الخارج ، وهذا بخلاف طلب القيام ، لانه يدل على الحكم بنسبة الطلب الى المتكلم وله مطابق خارجي هو قيام الطلب بالمتكلم ، وغير الخبر ما لا يشعر بان لمدلوله متعلقا خارجيا، ويسمى تنبيها وانشاء ويندرج فيه: الامر والنهي والاستفهام والتمني والترجي والقسم والنداء .[٥١]

اعترض عليه: بان لفظ (محكوم) لا حاجة لها هنا ،لانه لا يحسن عليها السكوت، لانه اذا اريد بالكلام ما يحسن عليه السكوت، فلا يرد (الغلام الذي لزيد) لانه لايحسن عليه السكوت حتى

---

[٤٧] المصدر نفسه.

[٤٨] ينظر: شرح مختصر المنتهى :٦١/٣.

[٤٩]. شرح مختصر المنتهى : ٢/ ٣٧٦، منتهى السول لابن الحاجب: ص٤٨.

[٥٠] ينظر: التقرير والتحبير لابن امير الحاج:١٢٠/٤، ومن الجدير بالذكر: ان (صاحب البديع) هو الإمام ابن الساعاتي صاحب كتاب نهاية الوصول الى علم الأصول المسمى : (بديع النظام).

[٥١] .ينظر: شرح مختصر المنتهى :٣٧٨/٢، التقرير والتحبير لابن امير الحاج:١٢٠/٤، شرح الكوكب المنير لابن النجار :٢٩٤/٢.

يحكم فيه بنسبه ، بل ان لفظ الحكم المستعمل في التعريف، قد يوهم بان مدلول الخبر الحكم للمخبر بوقوع النسبه ، والحكم علم لانه إدراك والخبر لم يوضع لعلم المتكلم وانما وضع لما عنده من وقوع النسبه وعدم وقوعها .[٥٢]

الخلاصة: الافضل في تعريف الخبر (كلام لنسبته خارج) لاشتماله على الجنس القريب ، وهو كلام والفصل القريب ، وهو لنسبته خارج مع الاطراد والانعكاس وعدم ايهام خلاف المراد ، وبناء عليه لو قال : (كلام فيه نسبه لها خارج ، او كلام لنسبته خارج) لكان أفضل كما هو المختار.[٥٣]

الخاتمة:

بعد إن انتهيت من كتابة هذا البحث المتواضع توصلت للآتي:

١. ان الإمام ابن الحاجب له فكره الحدي المستقلعمن سواه من علماء الأصول.
٢. يعد الإمام ابن الحاجب من علماء الأصول المجتهدين الذي له آراءه المستقلة ، ولايتعصب الى مذهبه المالكي.
٣. ان الفكر الحدي للإمام ابن الحاجب يتبين جليا في هذا البحث من خلال مخالفته وانفراده لمن سبقه من علماء الأصول ، فقد انفرد في تعريف العلم عندما عرف أصول الفقه ، وكذلك انفراده في تعريف الحكم الشرعي عندما وضع قيد (اوالوضع)، وكذلك انفراده في تعريف العام ، وكذلك انفراده في تعريف المجمل ، وكذلك انفراده في تعريف الشرط ، وكذلك انفراده في تعريف الخبر ، وبذلك تبين فكره الحدي المستقل .

وارجو أن اكون قد وفقت في بيان انفرادات الإمام ابن الحاجب في الحدود والتعريفات، خدمة لهذا العالم الجليل ، وخدمة لطلبة العلم ، والله من وراء القصد.

المصادر والمراجع

١.أبجد العلوم للفتوحي ، تحقيق: عبد الجبار زكار ، دار الكتب العلمية – بيروت(١٩٧٨م).

[٥٢] ينظر: التقرير والتحبير لابن امير الحاج: ١٢٠/٤.
[٥٣] ينظر: التقرير والتحبير لابن امير الحاج: ١٢٠/٤.

٢. الإملاء من الامالي القرانية ، المكتبة الشاملة.

٣. ارشاد الفحول تاليف محمد بن علي الشوكاني ت١٢٥٠هـ، تحقيق:احمد عزو عناية ، قدم له: خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور ، دار الكتاب العربي (ط/١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، وكذلك طبعة دار المعرفة – بيروت (١٩٧٩م).

٤. تيسير التحرير لمحمد امين المعروف بأمير بادشاه ت٩٧٢٠هـ، دار الفكر.

٥. حاشية البناني عبد الرحمن بن جاد الله ت١١٩٨هـ على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي وبهامشه تقرير الشربيني ، دار الفكر بدون تاريخ.

٦. حاشية العطار لحسن بن محمد الشافعي ت ١٢٥٠هـ على جمع الجوامع لابن السبكي وبهامشه تقرير عبد الرحمن الشربيني وتقريرات محمد علي بن حسين المالكي ، دار الكتب العلمية – بيروت بدون تاريخ.

٧. حاشية التفتازاني سعد الدين ت٧٩١هـ والجرجاني والشريف على بن محمد على شرح العضد ، عبد الرحمن بن احمد بن عبد الغفار ت٧٥٦هـ على مختصر ابن الحاجب عثمان بن عمر المالكي ت٦٤٦هـ في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/٢ – ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) والمصورة عن طبعة بولاق سنة ١٣١٦هـ بمصر مع حاشية الشيخ حسن الهروي.

٨. جمع الجوامع لابن السبكي بشرح عبد الكريم الدبان التكريتي بخط يده (١٤٠١هـ -١٩٨١م).

٩. طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ، تحيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي – القاهرة (ط/١- ١٣٨٣هـ-١٩٦٤م) ودار المعرفة – بيروت (ط/٢ – بدون تاريخ).

١٠. سلم الوصول شرح نهاية السول للشيخ محمد بخيت المطيعي ت١٣٥٤هـ ، المطبعة السلفية / جمعية الكتب العربية – القاهرة (١٣٤٥هـ).

١١. سير أعلام النبلاء للذهبي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة – بيروت (١٤٠٢هـ -١٩٨٢م) و (ط/٤ – ١٤١٣هـ).

١٢. شذرات الذهب لابن العماد ، دار الآفاق الجديدة – بيروت والمكتب التجاري بيروت.

١٣. شرح مختصر المنتهى الأصولي وعليه حاشية العضد وحاشية التفتازاني وحاشية الجرجاني وحاشية الفناري وحاشية الجيزاوي ، تحقيق: محمد حسن اسماعيل ، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/١ –١٤٢٤هـ –٢٠٠٤م).

١٤. شرح المحلي على جمع الجوامع محمد بن احمد المحلي ت٨٦٤هـ ، دار الفكر بدون تاريخ.

١٥. شرح الكوكب المنير لابن النجار الفتوحي الحنبلي ت٩٧٢هـ ، تحقيق: د. محمد الزحيلي ونزية حماد، دار الفكر – دمشق (١٤٠٠هـ –١٩٨٠م).

١٦. شرح عضد الدين الايجي على مختصر ابن الحاجب ، الطبعة المصورة عن مطبعة بولاق الأولى (١٣١٦هـ).

١٧. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب تاليف تاج الدين ابي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ت٧٧١هـ ، تحقيق: علي محمد عوض وعادل احمد عبد الموجود – عالم الكتب.

١٨. روضات الجنات للخونساري ، مكتبة السماعليات – طهران .

١٩. كشف الظنون لحاجي خليفة ، مطبعة وكالة المعارف اسطنبول (١٣٦٢هـ – ١٩٤٣م).

٢٠. معجم البلدان لياقوت الحموي، دار احياء التراث العربي ، بدون تاريخ.

٢١. منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لجمال الدين ابي عمرو عثمان بن عمر بن ابي بكر المقرىء النحوي الأصولي الفقيه المالكي المعروف بابن الحاجب ت٦٤٦هـ (ط/١ –١٣٢٦هـ –١٩٠٦م) مطبعة السعادة – مصر.

٢٢. مسلم الثبوت لمحب الدين عبد الشكور ت١١١٩هـ المطبوع مع شرحه فواتح الرحموت بهامش المستصفى ومطبوع بمفرده مع مختصر ابن الحاجب ومنهاج البيضاوي ، مطبعة كردستان العلمية (ط/١ –١٣٢٦هـ).

٢٣. نهاية السول في شرح منهاج الوصول جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الاسنوي ت٧٧٢هـ ، ط/ محمد علي صبيح –مصر– بدون تاريخ.

٢٤. الأعلام للزركلي ، دار الملايين – بيروت (ط/٥ –١٩٨٠م).

٢٥. التحقيق والبيان شرح البرهان للأبياري علي بن اسماعيل بن علي الصنهاجي ت٦١٨هـ، مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة ام القرى برقم(١٥٩) أصول فقه.

٢٦. التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير لابن امير الحاج ت٨٧٩هـ، دار الكتب العلمية – بيروت (ط/٢ –١٤٠٣هـ) والمصورة عن طبعة بولاق الأولى سنة ١٣١٦هـ. وطبعة دار الكتب العلمية (ط/١ –١٤١٩ –١٩٩٩م) تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.

٢٧. الديباج المذهب لابن فرحون ، تحقيق: د. محمد الاحمد ابو النور ، دار التراث – القاهرة (١٩٧٤).

٢٨. المحصول في الأصول تاليف فخر الدين محمد بن عمر الرازي ت٦٠٦هـ، تحقيق : طه جابر العلواني ، مؤسسة الرسالة (ط/٢ ١٤١٢هـ–١٩٩٢م).

٢٩.المستصفى تاليف محمد بن محمد الغزالي ابو حامد ت٥٠٥هـ، تحقيق: محمد بن عبد السلام بن عبد الشافي ، دار الكتب العلمية _ بيروي (ط/١–١٤١٢هـ).

٣٠. المنهل الصافي لتغريد بردي ، تحقيق: احمد يوسف نجاتي – دار الكتب المصرية القاهرة (ط/١ –١٣٧٥هـ –١٩٥٦م).

٣١. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لتغريد بردي ت٨٧٤هـ ، دار الكتب المصرية – القاهرة (١٣٢٥هـ – ١٩٣٣م).

٣٢. وفيات الأعيان لابن خلكان ، تحقيق: احسان عباس ، دار صادر – بيروت (١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م)، ودار الثقافة – بيروت .

٣٣. الوافي بالوفيات للصفدي ، مطبعة الهاشمية – دمشق (١٩٥٣هـ) وطبعة دار النشر ، نراثر شايز بقيسان (ط/٢ – ١٣٨١هـ _ ١٩٦١م).

رومنة المصادروالمراجع

1.abjd al-‘Ulūm llftwḥy, taḥqīq : ‘Abd al-Jabbār Zakkār, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt (1978m).

2.alāmlā’ min al-amālī al-Qur′ānīyah, al-Maktabah al-shāmila.

3.Irshād al-fuḥūl ta’līf Muḥammad ibn ‘Alī al-Shawkānī t1250h, taḥqīq : Aḥmad ‘Izzū ‘Ināyat, qaddama la-hu : Khalīl al-Mays wa-al-Duktūr Walī al-Dīn Ṣāliḥ Farfūr, Dār al-Kitāb al-‘Arabī (Ṭ / 1, 1419h-1999m), wa-ka-dhalika Ṭab‘ah Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt (1979m).

4.Taysīr al-Taḥrīr li-Muḥammad Amīn al-ma‘rūf bi-Amīr bādshāh t9720h, Dār al-Fikr .

5. Ḥāshiyat al-Bannānī ‘Abd al-Raḥmān ibn Jād Allāh t1198h ‘alá sharḥ al-maḥallī ‘alá jam‘ al-jawāmi‘ li-Ibn al-Subkī Wa-bi-hāmishihi taqrīr al-Shirbīnī, Dār al-Fikr bi-dūn Tārīkh .

6. Ḥāshiyat al-‘Aṭṭār Laḥsan ibn Muḥammad al-Shāfi‘ī t 1250h ‘alá jam‘ al-jawāmi‘ li-Ibn al-Subkī Wa-bi-hāmishihi taqrīr ‘Abd al-Raḥmān al-Shirbīnī wa-taqrīrāt Muḥammad ‘Alī ibn Ḥusayn al-Mālikī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt bi-dūn Tārīkh .

7. Ḥāshiyat al-Taftāzānī Sa‘d al-Dīn t791h wa-al-Jurjānī wālshryf ‘alá ibn Muḥammad ‘alá sharḥ al‘ḍd, ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ghaffār t756h ‘alá Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib ‘Uthmān ibn ‘Umar al-Mālikī t646h fī uṣūl al-fiqh, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt (Ṭ / 2 – 1403h-1983m) wālmṣwrh ‘an Ṭab‘ah Būlāq sanat 1316h bi-Miṣr ma‘a Ḥāshiyat al-Shaykh Ḥasan al-Harawī .

8. jam‘ al-jawāmi‘ li-Ibn al-Subkī bi-sharḥ ‘Abd al-Karīm aldbān al-Tikrītī bi-khaṭṭ yadih (1401h-1981m).

9. Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrá lil-Subkī, thyq : ‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw wa-Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, Maṭba‘at ‘Īsá al-Bābī al-Ḥalabī – al-Qāhirah (Ṭ / 1-1383h-1964m) wa-Dār al-Ma‘rifah (– Bayrūt (Ṭ / 2 – bi-dūn Tārīkh).

10. Sullam al-wuṣūl sharḥ nihāyat al-sūl lil-Shaykh Muḥammad Bakhīt al-Muṭī‘ī t1354h, al-Maṭba‘ah al-Salafīyah / Jam‘īyat al-Kutub al-‘Arabīyah – al-Qāhirah (1345h).

11. Siyar A‘lām al-nubalā’ lil-Dhahabī, taḥqīq : Shu‘ayb alārn’wṭ, Mu’assasat al-Risālah – Bayrūt (1402h-1982m) wa (Ṭ / 4 – 1413h).

12. Shadharāt al-dhahab li-Ibn al-‘Imād, Dār al-Āfāq al-Jadīdah – Bayrūt wa-al-Maktab al-tijārī Bayrūt .

13. sharḥ Mukhtaṣar al-Muntahá al-uṣūlī wa-‘alayhi Ḥāshiyat al‘ḍd wa-ḥāshiyat al-Taftāzānī wa-ḥāshiyat al-Jurjānī wa-ḥāshiyat Fanārī wa-ḥāshiyat al-Jīzāwī, taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt (Ṭ / 1-1424h-2004m).

14. sharḥ al-maḥallī ‘alá jam‘ al-jawāmi‘ Muḥammad ibn Aḥmad al-maḥallī t864h, Dār al-Fikr bi-dūn Tārīkh .

15. sharḥ al-Kawkab al-munīr li-Ibn al-Najjār al-Futūḥī al-Ḥanbalī t972h, taḥqīq : D. Muḥammad al-Zuḥaylī wnzyh Ḥammād, Dār al-Fikr – Dimashq (1400h-1980m).

16. sharḥ ‘Aḍud al-Dīn alāyjy ‘alá Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, al-Ṭab‘ah al-muṣawwarah ‘an Maṭba‘at Būlāq al-ūlá (1316h).

17. Raf‘ al-Ḥājib ‘an Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib ta’līf Tāj al-Dīn Abī Naṣr ‘Abd al-Wahhāb ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī al-Subkī t771h, taḥqīq : ‘Alī Muḥammad ‘Awaḍ wa-‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd – ‘Ālam al-Kutub .

18. Rawḍāt al-jannāt llkhwnsāry, Maktabat alsmā‘lyāt – Ṭihrān.

19. Kashf al-ẓunūn lḥājy Khalīfah, Maṭba‘at Wakālat al-Ma‘ārif Istanbūl (1362h – 1943m).

20. Mu‘jam al-buldān li-Yāqūt al-Ḥamawī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, bi-dūn Tārīkh .

21. Muntahá al-wuṣūl wa-al-amal fī ‘Alamī al-uṣūl wa-al-jadal li-Jamāl al-Dīn Abī ‘Amr ‘Uthmān ibn ‘Umar ibn Abī Bakr al-Muqri’ al-Naḥwī al-uṣūlī al-Faqīh al-Mālikī al-ma‘rūf bi-Ibn al-Ḥājib t646h (Ṭ / 1-1326h-1906m) Maṭba‘at al-Sa‘ādah – Miṣr .

22. Muslim al-thubūt li-Muḥibb al-Dīn ‘Abd al-Shakūr t1119h al-maṭbū‘ ma‘a sharaḥahu Fawātiḥ al-raḥamūt bhāmsh al-Mustaṣfá wmṭbw‘ bmfrdh ma‘a Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib wa-minhāj al-Bayḍāwī, Maṭba‘at Kurdistān al-‘Ilmīyah (Ṭ / 1-1326h).

23. nihāyat al-sūl fī sharḥ Minhāj al-wuṣūl Jamāl al-Dīn ʻAbd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan al-Isnawī t772h, Ṭ / Muḥammad ʻAlī Ṣubayḥ – mṣr-bi-dūn Tārīkh .

24. al-Iʻlām lil-Ziriklī, Dār al-Malāyīn – Bayrūt (Ṭ / 5-1980m .

25. al-taḥqīq wa-al-bayān sharḥ al-burhān llābyāry ʻAlī ibn Ismāʻīl ibn ʻAlī al-Ṣinhājī t618h, makhṭūṭ bi-Markaz al-Baḥth al-ʻIlmī bi-Jāmiʻat Umm al-Qurá taḥta raqm (159) uṣūl fiqh .

26. al-taqrīr wa-al-Taḥbīr sharḥ Kitāb al-Taḥrīr li-Ibn Amīr al-Ḥājj t879h, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah – Bayrūt (Ṭ / 2-1403h) wālmṣwrh ʻan Ṭabʻah Būlāq al-ūlá sanat 1316h. wa-Ṭabʻat Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah (Ṭ / 1-1419-1999m) taḥqīq : ʻAbd Allāh Maḥmūd Muḥammad ʻUmar .

27. al-Dībāj al-madhhab li-Ibn Farḥūn, taḥqīq : D. Muḥammad al-Aḥmad Abū al-Nūr, Dār al-Turāth – al-Qāhirah (1974).

28. al-Maḥṣūl fī al-uṣūl ta’līf Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ʻUmar al-Rāzī t606h, taḥqīq : Ṭāhā Jābir al-ʻAlwānī, Mu’assasat al-Risālah (Ṭ / 2 1412h-1992m).

29. al-Mustaṣfá ta’līf Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī Abū Ḥāmid t505h, taḥqīq : Muḥammad ibn ʻAbd al-Salām ibn ʻAbd al-Shāfī, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah _ byrwy (Ṭ / 1-1412h.

30. al-Manhal al-Ṣāfī ltghryd Bardī, taḥqīq : Aḥmad Yūsuf Najātī – Dār al-Kutub al-Miṣrīyah al-Qāhirah (Ṭ / 1-1375h-1956m).

31. al-nujūm al-Zāhirah fī mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah ltghryd Bardī t874h, Dār al-Kutub al-Miṣrīyah – al-Qāhirah (1325H – 1933m).

32. wafayāt al-aʻyān li-Ibn Khallikān, taḥqīq : Iḥsān ʻAbbās, Dār Ṣādir – Bayrūt (1398h – 1978m), wa-Dār al-Thaqāfah – Bayrūt .

33. al-Wāfī bi-al-Wafayāt llṣfdy, Maṭbaʻat al-Hāshimīyah – Dimashq (1953h) wa-Ṭabʻat Dār al-Nashr, nrāthr shāyz bqysān (Ṭ / 2 – 1381h _ 1961m).